



قرار

ان رئيس بلدية الفحص ، بعد اطلاعه

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات

حسبما وقع تقييده بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 افريل 1985 .

على الامر المؤرخ في 22 ماي 1941 المتعلق باحداث بلدية الفحص ،

وعلى الامر عدد 572 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ماي 1989 المتعلق بضبط الخطط الوظيفية الممكن

احداثها بالبلديات ،

وعلى القرار المشترك بين وزيري الداخلية والمالية المؤرخ في 19/9/1989 المتعلق بضبط انسواع الخطط

الوظيفية الممكن احداثها بالبلديات حسب اصنافها ،

وعلى منشور السيد وزير الداخلية عدد 46 المؤرخ في 26/8/1992 المتعلق بالتنظيمات الميكانية الانغوفذجية

للادارات البلدية .

وعلى القرار البلدي المؤرخ في 4 جوان 1992 والمصدق عليه في 31/8/1992 بضبط الخطط

الوظيفية ببلدية الفحص .

وعلى مداولة المجلس البلدي بالفحص المنعقدة بتاريخ 23 فيفري 2004 ،

قرار ما يلي

الفصل الاول : ينفع قرار ضبط الخطط الوظيفية لبلدية الفحص على النحو التالي :

العدد	الخطط الوظيفية
1	- كاتب عام
1	- رئيس مصلحة الشؤون الادارية والمالية
1	- رئيس المصلحة الفنية والأشغال
1	- رئيس وحدة الاعلامية
1	- رئيس قسم الحالة المدنية والانتخابات
1	- رئيس مصلحة النظافة والختط

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية والقاضي البلدي بما مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

الفحص في 05 مارس 2004

لتحت علیه ووأوفیت
تونس في 2004

عن وزير الداخلية والتنمية المحلية
المدير العام للجهات العمومية المحلية



عن وزير المالية
وبتفويض منه
المدير العام للمحاسبة العمومية



مكتبة بلدية
الفحص بومعبزة

الإمضاء: فرج السلاхи



قرار

التنظيم الميكانيكي لبلدية الفحص

ان رئيس بلدية الفحص ، بعد اطلاعه على القانون عدد 33 لسنة 1975 المورخ في 14 ماي 1975 المتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات حسبما وقع تnicجه بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المورخ في 25 افريل 1985 .
على الامر المورخ في 22 ماي 1941 المتعلق باحداث بلدية الفحص ،
وعلى الامر عدد 572 لسنة 1989 المورخ في 30 ماي 1989 المتعلق بضبط الخطط الوظيفية المكمن احداها بالبلديات ،
وعلى القرار المشترك بين وزيري الداخلية والتخطيط والمالية المورخ في 19/9/1989 المتعلق بضبط اصناف الخطط المكمن للبلدية احداها بقانون اطارها .
وعلى منشور السيد وزير الداخلية عدد 46 المورخ في 26/8/1992 المتعلق بالتنظيمات الميكانيكة الاخرى للادارات البلدية .
وعلى القرار المورخ في 4 جوان 1992 والصادق عليه في 31 اوت 1992 والمعنون بالتنظيم الميكانيكي لبلدية الفحص .
وعلى مداولة المجلس البلدي بالفحص المنعقدة بتاريخ 23 فيفري 2004 .

قرار ما يلي

الفصل الأول : تشمل بلدية الفحص على المصالح والاقسام التالية:

- الكتابة العامة
- وحدة الاعلامية
- مصلحة الشؤون الادارية والمالية
- قسم الحالة المدنية والانتخابات
- المصلحة الفنية والأشغال
- مصلحة النظافة والمحيط

الفصل الثاني : المقاولة العامة :

ترجع بالنظر الى الكاتب العام الذي يتولى بمقتضى صلوحيات الفصل 67 من القانون الاساسي للبلديات تسيير كافة الاعوان والتنسيق بين مختلف المصالح التي ترجع بالنظر له مباشرة كما يقوم الكاتب العام بمهامه الواردة بالفصل 21 من القانون الاساسي للبلديات المتعلقة بكتابة المجلس .
ويتحقق بها مباشرة المصالح و الاقسام التالية :

- مكتبه الضبط : يقوم بتسهيل مختلف المراسلات وتوزيعها على المصالح المعنية وتنظيم البريد السوارد والتصادر ومتابعة مختلف تنقلاته الى جانب الاعمال الادارية الاخرى التي يمكن تكلفه بها كتنظيم وترتيب الملفات والوثائق .

الجلسات بالدفاتر المعدة لها ومتابعة قرارات المجلس البلدي وتوصيات بقية المياكل .

- **التراتيبه والشرطة البلدية :** تولى هذه الخلية درس الراتيب القانونية وتبعها في ميادين البناء والصحة ومراقبة اخلالات العمومية ومقاومة الضجيج وزجر المخالفات في هذه الميادين .

- **وحدة الاعلامية :** تعنى وحدة الاعلامية بالشهر على انجاز الاعمال التابعة لها ومعالجتها بواسطة اجهزة الاعلامية كما انها مكلفة باستباط وتنفيذ المخططات وكذلك باعداد برامج الاعلام الاداري وتبسيط الاجراءات واقتصر المسالك الادارية المتعلقة بمختلف العمليات التي تدخل ضمن مشمولات الادارة البلدية ،

-**قسم العلاقات العامة :**

. تتنظيم كل العمليات المتعلقة بالعلاقات الخارجية من توأمة وتبادل ثقافي وشبابي وكذلك ربط الصلة بين البلدية والمنظمات والهيئات المختلفة للتتنسيق مع الصالح المعني

. الاعتناء بالشؤون المصلحة بالعلاقات العامة وخاصة منها متابعة عرائض وشكايات المواطنين انطلاقا من مرحلة تسجيلها بمكتب الضبط الى غاية احالتها على الصالح المعني للنجاز ووصولا الى اجاية اصحابها وذلك في الاجل التي تحددها التراتيب الجاري بها العمل .

-**قسم المؤسون الاجتماعية والثقافية :**

يسقى بين البلدية والهيئات والمنظمات المختصة بالجانب الاجتماعي والثقافي ويتبع تنفيذ التدخلات البلدية في هذين الميادين كما يعني بالاستعدادات الخاصة بالاعياد الدينية والوطنية والمهجانات .

الفصل الثالث : مصلحة المؤسون الادارية والمالية تضم :

-**القسم الاداري : مهمته :**

. الاجابة عن مراسلات الصالح الخارجية

. متابعة المواقف والملفات المتبادلة بينها وبين البلدية

. جمع المعلومات والبيانات المتصلة بالوظائف والقيام البلدية وتسهيل تدازنة بين مختلف الاقسام

. التصرف في الاعوان ومتابعة تطور حالتهم الادارية

. التصرف في المعدات والاثاث والمنقولات ...

. القيام بالاجراءات المطلوبة فيما يخص الاسواق المستلزمة والعقارات المسوغة

- **القسم المالي :** يسهر على انجاز العمليات المالية المختصة بتحقيق وتنفيذ الميزانية والمساعدة على اعدادها والتتنسيق مع مختلف الصالح البلدية في الاعمال ذات الصبغة المالية .

- **قسم الحالة المدنية والانتخابات :** اداء الخدمات المتعلقة بالحالة المدنية والدفتر العائلي والتعريف بالامضاء والشهاد بخطاب النسخ للاصل ويقوم بترسيم الولادات والوفيات وابرام عقود الزواج واجراء التاصيص والعنایة بالدفاتر وحفظها كما يسهر على مراجعة القائمات الانتخابية وتحريك الجرائد والبطاقات حسب التراتيب الجاري بما العمل .

الفصل الرابع : المصلحة الفنية والأشغال وتحتم :

-**قسم الطرقات والأشغال : مهمته :**

. التنفيذ المحكم للأشغال البلدية والمشاريع المدرجة ضمن برنامج الاستثمار البلدي والبرامج الحكومية الأخرى ومتابعة انجازها .

. صيانة شبكة الطرق والتطهير والكهرباء وتركيب علامات المرور والارشاد

. انجاز الدراسات والملفات الفنية المتصلة بالعمل البلدي

. التصرف في المغازة ومستودع الحجز وصيانة المعدات

. التصرف في الملك البلدي واحفاظه عليه وفق الفصل 120 وما بعده من القانون الاساسي للبلديات

- قسم التهيئة : مهمته :

. دراسة راغد ملخصات اشغال وخدمات والتزود بالمعلومات

. مراقبة حركة البناء بالمنطقة البلدية وفق التراخيص الجاري بها العمل

. التنسيق في ميدان التعمير والاسكان والتجهيز الاساسي مع الوكالات والشركات العقارية والاجتماعية

. مراجعة مثال التهيئة العمرانية والشهر على تطبيقه

. المعايير الفنية والامثلة التفصيلية

. التوسيع المنظم للمنطقة البلدية

الفصل الخامس: مصلحة النظافة والمحيط وتضم :

- قسم النظافة والتطهير : يعمل على انجاح خطة البلدية في ميدان النظافة والعناية بالبيئة من خلال :

. متابعة تنفيذ التدخلات المدرجة ضمن البرنامج الوطني للنظافة والعناية بالبيئة

. رفع الفواضل المرئية وتنظيف الطرقات والارصفة والساحات العامة

. مقاومة الحشرات والكلاب السائبة وتعهد المصبات وحمايتها بالتعاون مع المصالح المختصة

. الحملات الاستثنائية للنظافة والتطهير

. التنسيق مع جان الاحياء في مجال النظافة والمحافظة على التجهيزات العمومية داخل التجمعات السكنية

- قسم المحافظة والمناطق الخضراء : يعمل على انجاح خطة البلدية في ميدان الشجير وكذلك من خلال :

. اعداد المخطط الخماسي للتشجير وبرنامج تجميل المدينة

. العناية بالحدائق والمناطق الخضراء وقيمة المساحات المخصصة بمثال التهيئة العمرانية والمعايير الفنية


. التبليط البلدي

. الاحتفال بعيد الشجرة

الفصل السادس: الكاتب العام للبلدية والقاضي البلدي مكلدان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الفحص في ٢٠٠٤ م

رئيس البلدية



محمد بن محمد بن عزيزة

اطلعت عليه ووافقت
تونس في ٢ جويلية ٢٠٠٤
عن وزير الداخلية والتنمية المحلية
المدير العام للجهات والمحافظات
الجهات والمحافظات

ممثل رئيس مجلس



عن وزير المالية
وبيفريل منه
المدير العام لمحاسبة العمومية

الإمضاء: فرج الساكي